اختصاصه له اصلا كحين ومدة ونهار وصباح ومساء بخلاف المجرد
كامس وغد وكاسبوع وشهر وحول وسنة وعام وكيوم من
كذا قالوا وفيه ان مجرد زمن المجرد اللهم الا ان يراد به مطلق
وقت كما قالوه في يوم كما سيأتي فتامل ومن ذكر عدم جواز الاضافة
في كتبه السيوطي وفي العلم الدماميني فليحرر نعم قال شيخنا الرد
حيث قال اجروا السنة مجرى العام في جواز الاضافة الى الجملة ثم
رايت في المغني شاهدا على اضافة العام فانه قال لا يعود ضمير
من الجملة المضاف اليها المضاف فاما قوله مضت سنة لعام
ولدت فيه فنادر وقد خفي هذا الحكم على اكثر النحاة اهو يشير
الى ذلك التاج وعلله بان المضاف الى الجملة مضاف في التقدير
الى مصدرها فكما لا يعود ضمير من المصدر المضاف اليه
اليها المضاف لا يعود منها قال الدماميني وقضيته امتناع العود
لا ندوره ولا حجة فيما استشهد به لجواز تعلق الظرف بمحذوف
فيكون الضمير من جملة اخرى ويوم ربه اذا اريد به مطلق
الزمن لا المقدار المخصوص والا كان من المجرد وقد افاده بقوله
فايدة اذا قلت آتيتك يوم الخروج لا بد جاز لك رفع الخروج
ويرد عليه ان لا ملفاة او عاملة عمل ليس وفتحها على ان لا عاملة
عمل ان وجرهما على انها زائدة حكى الاوجه الثلاثة
كذا نقلوا وفيه ان جعل لا زائدة لا يلائم المعنى الا ان يراد بكونها
زائدة كونها معترضة بين المتضايفين فيكون كلا المعترضة بين
الجار والمجرور فتدبر بقي شيء اراده الدماميني ولم يحرره
الحد على انه لا اسم يعين غير كان او ضمير وقيد المم في كافيته
جواز نيابة ما ذكر عن اذا لم يلتبس والاوجب اعرابه حالة كما قد

اجريا

اجريا بتنازعه الفعلان قبله اضف هذه اي الالفاظ المشبهة
اذ ولو قال هذا اليه لكان اخصر ولا يتقيد جواز نيابة ما ذكر
بحال الاضافة الى الجملة بل يجوز نيابته اذا اضيف الى مفرد مبني
كيومين وحينين ومثلة كل اسم نا قص الا لتة لا بهامه
كغير ومثل ودون وبين وذهب ابن مالك الى انه لا يبنى مضاف
الى مبني بسبب اضافته اليه اصلا لا ظرف ولا غيره لان الاضافة
من خصائص الاسماء التي تكف سبب البناء وتلغيه فكيف
تكون داعية البناء والفتحات فيما استشهد وابه حركات
اعراب فمثل في انه حق مثلما انكم تنطقون حال من ضمير حق
وبينود ون في لقد تقطع بينكم ومناد ون ذلك منصوبان
على الظرفية على القسم اذ لا يقسم بشيء الا لعظمته والتقدير
وعظمة الله اذ ايقتضيه اه قال م وينبغي حمله على التعليل بنا
يوم في يومين الا ان يوجه بما حمل على شبهه وهو اذا اه وظهر
مشبه اذ المشبه اذ في جواز البناء والاعراب اذا اضيف الى الجملة
على التفصيل المذكور قال ابن هشام لم ار من صرح به وهو
عليه ظاهر قال في النكت وقد صرح به الشاطبي جار مابه
فحملا على اذا اعترض بان شرط القياس وجود علة الحكم في الفرع
وعلة بنا اذ مشابهتها الحرف في الافتقار الى الجملة وهي
غير موجودة في الفرع وقد يقال انما اشترط ذلك في القياس
الموجب للحكم لا المجوز له فتامل فيما تلاه فعلم مبني ايبنا اصليا
او عارضا ولذا مثل بحالين على حين عاتبت الحي وفي حين
عاتبت على قول نفالي ودخل المدينة على حين غفلة ولذا قيد بالتي
على حين يستصبين ابي النصوة من استصبين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)